

آلية التظلمات من نتائج الامتحانات وإعادة الرصد

■ يضع المعهد قواعد محددة للتعامل مع تظلمات الطلاب ومتابعة تطبيقها وإعلان نتائجها، كما يلي:

• أنواع التظلمات:

1. تظلم إعادة رصد يقوم به الكنترول من خلال نموذج بعد المراجعة.
2. تظلم مرئي (تصوير) ويتم اطلاع الطالب على كراسة الاجابة الخارجية في وجود استاذ المقرر وأعداد النموذج المعد للمراجعة. وفي جميع الأحوال يقوم الطالب بالتوقيع على تلك البيانات.

• آلية التظلم

1. لكل طالب الحق في التظلم من نتيجة امتحانه خلال اسبوعين من اعلان النتيجة ورقياً وذلك باعتبارها قراراً ادارياً.
2. تقدم تظلمات الامتحانات الفصلية والعملية والنظرية خلال اسبوعين من إعلان نتائجها للطلاب إلى عميد المعهد وذلك بعد سداد الرسوم المقررة.
3. يتم تصنيف وترتيب التظلمات وعمل الكشف بها مرتبه ومسلولة وفقاً للتخصص أرقام الجلوس وبين تاريخ التظلم.
4. يتم التأشير على التظلمات واحالتها إلى رئيس الكنترول المختص.

5. يقوم رئيس وأعضاء الكنترول المختص بفحص التظلم بعد الانتهاء من الفترة المحددة أو خلال اسبوعين من تاريخ استلامه واعداد النماذج المخصصة لها.

6. يقوم أ.د عميد المعهد باعتماد نتيجة التظلمات.

7. يتم إعلان نتيجة التظلم وإطلاع المتظلم عليه بواسطة إدارة شؤون الطلاب بالمعهد وإخطار الوزارة بالتعديلات فور الإنتهاء منها (إن وجدت).

تم اعتماد الآلية في مجلس إدارة وحدة ضمان الجودة بمجلسه المنعقد بتاريخ 2026/2/19

تم اعتماد الآلية في مجلس القسم بجلسته المنعقدة بتاريخ 2026/2/25

القائم بتسيير أعمال المعهد